

إحكام الأحكام

الحديثان 333 ، 334 : إن الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة وقصة أفلح مع عائشة - الخ .
الحديث الثاني : عن عائشة B ها قالت : قال رسول الله ﷺ A [إن الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة] .
وعنها قالت [إن أفلح - أخا أبي القعيس - استأذن علي بعدما أنزل الحجاب ؟ فقلت : و
الله لا آذن له حتى استأذن النبي صلى الله عليه وسلم فإنه أخ القعيس ليس هو أرضعني و لكن
أرضعني امرأة أبي القعيس فدخل علي رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ﷺ إن
الرجل ليس هو أرضعني و لكن أرضعني امرأته فقال : ائذني له فإنه عمك تربت يمينك] .
قال عروة : فبذلك كانت عائشة تقول : حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب